

ماحكم تفضيل الأبوين الذكور على الإناث؟

#الشيخ_عبد_الله_الغديان_#مشروع_كبار_العلماء

عبدالله الغديان

تقول بان والدها ووالدتها لا يعدلون بين ابنائهم فيؤثرون الذكور على الاناث ويرددون قول العامة الولد لاهله والبنت الغريب رغم قيام البنات بكل اعمال المنزل وربما غضبنا من هذا التصرف فنقول احيانا اللهم اعطنا الموت واقم الساعة - [00:00:00](#)

فما حكم فعلنا جزاكم الله خيرا اليوم اولا ان هذا الدعاء لا يجوز ثانيا ان الواجب العدل بين الاولاد لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:00:20](#)

وهذا فيما يكون فيه تفضيل لبعضهم على بعض اما ما كان واجب لكل واحد منهم فانه يعطى الواجب الذي له على سبيل المثال لا يساوى بين الولد الذي عمره عشرون سنة - [00:00:49](#)

وبين الولد الذي عمره سنة من ناحية الكسوة وكذلك من ناحية النفقة سينفق على من عمره عشرون سنة بقدر حاجته وينفق على الذي عمره سنة على قدر حاجته وهكذا بالنظر - [00:01:21](#)

للبنات بنت عمرها مثلا خمس عشرة سنة وبنت عمرها مثلا سنتان فالتى عمرها خمس عشرة سنة يقام بالحقوق الواجبة لها والتي عمرها سنتان يقام بالحقوق الواجبة لها. ولا يقال ان - [00:01:50](#)

ان البنت التى بلغت خمس عشرة سنة لابد من ان يسوى بينها وبين التى عمرها سنتان بمعنى انه يؤخذ من مال الاب ويدخر لهذه البنت التى عمرها سنتان يعني يؤخذ الزائد الفرق - [00:02:14](#)

بينما بين ما يقام به من عمرها خمس عشرة سنة وما يقام به لمن عمرها سنتان. فالمقصود ان الحقوق الواجبة هذه كل واحد من من الاولاد يقام بحقوقه الواجبة. اما ما كان من باب التفضيل - [00:02:35](#)

فهذا لا يجوز لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم ومما يحسن التنبيه عليه بهذه المناسبة ان بعض الرجال يتزوج زوجة في اول حياته ويمضي معها ما شاء الله من الوقت - [00:03:01](#)

وتأتي له باولاد ثم بعد ذلك يتزوج زوجة اخرى وتنجب له اولادا ويميل الى هذه الزوجة والى اولادها ويفضل اولاد الزوجة الثانية على اولاد الزوجة الاولى كما اذا كتب لهم كما اذا اعطاهم اراضي - [00:03:23](#)

جعل لهم ارصدة مثلا في البنوك او غير ذلك من وجوه التفضيل هذا امر لا يجوز وبالله التوفيق - [00:03:50](#)